على القضاء البت في مثل هذه القضايا حتى لا يصل الحال بالسارق إلى درجة الفجور!!

د. محمد عبيد

لكل عصر من العصور قضاياه وهمومه، ونعيش نحن في هذا العصر في حالة من الفوضى العلمية التي شاعت فيها سرقة الأفكار والبحوث والمؤلفات والمخترعات وأطاحت بكل القيم السلوكية التي يجب أن يتحلّى بها الباحث وعلى رأسها الأمانة العلمية، وسرقة الإبداع الفكري ليست وليدة هذا العصر، وليست أيضًا خاصة بمجتمعاتنا العربية؛ بل يجد المتتبع للحراك العلمي نماذج كثيرة من هذا النوع، ككتاب سرقات البحتري من أبي تمام، وكتاب السرقات الكبير، وكلاهما للنصيبي، وكتاب السرقات لابن حمدان الموصلي، وكتاب السرقات لابن المعتز، وكتاب الإبانة عن سرقات المتنبي لفظًا ومعنى للعميدي، وما ذُكِرَ من أخذ ابن هشام ما كتبه في الأدوات من العلامة المرادي، وغير ذلك من كتب الموازنات، وغير ذلك من المصنفات التي كتبت في هذا الفن، والأكبر من ذلك - من وجهة نظري - ما سرقته أوروبا من تراث فكري وحضاري من الأمة العربية فهو أكبر دليل على شيوع السطو الثقافي.

كذلك أرى أنه من الظلم البيّن أن نتهم المجتمع العربي بالزيف العلمي، فمثل هذه الحالة من الفوضى - خاصة في مجال العلوم الإنسانية - منتشرة أيضًا في الجامعات الأوروبية على حد سواء، وليس كما يدعي بعض الباحثين نزاهتهم وتنزيههم.

وأسباب انتشار سرقات الإبداع الفكري كثيرة ومتشعبة، منها: التقدم التقني الخطير في الحصول على المعلومة من خلال الوسائل الإلكترونية كالإنترنت والموسوعات التي تضم آلاف الكتب ممّا جعل بعض الباحثين يركن إلى الراحة ويخلد إلى الطريق الأسهل في الحصول على ما يريد، كذلك أيضًا عدم المتابعة الدقيقة من بعض المشرفين على الرسائل العلمية للطلاب وعدم توجيههم وردعهم حول هؤلاء الطلاب لصوصًا في السطو على نتاج الآخرين. ومشرفوهم شركاء معهم في مثل هذا السطو نتيجة تقصيرهم وإهمالهم في متابعة ما يكتبون بجدية وصرامة، ومن أهم الأسباب أيضًا - في نظري - حالة الضعف العام الذي يمر به أبناؤنا وبناتنا من الطلاب، فبعضهم يتخرج في الجامعة وهو لا يحسن القراءة ولا الكتابة وليس هذا من باب المبالغة والتهويل، وإنما يعلم ذلك جيدًا المشتغلون بمهنة التعليم في مختلف مستوياته، غير ذلك من الأسباب التي يجب أن نقف عليها ونقوم بحلها قبل أن تحتضر القيم التعليمية في بلادنا.

وعن الرؤية الشرعية للسرقات العلمية فالظاهر فيها الحرمة كما نص على ذلك العلامة ابن باز -رحمه الله-، وهو المسلك الطبعي الذي تسلكه الشريعة لحماية الحقوق الفكرية والأدبية للآخرين سواء أكانوا مسلمين أم غير مسلمين.

ولا عبرة بما أجازه بعضهم من جواز ذلك استنادًا إلى بعض الأحاديث التي تنص على حرمة كتم العلم، فليس منطوق الأحاديث من هذا الباب، فالسرقات العلمية تخرج من كيس، وكتم العلم من كيس آخر، فطرفا القضية على نقيض كما يقول المناطقة.

وينبغي لأمتنا العربية قاطبة العمل على نشر الوعي الثقافي بين شرائح المجتمع ولا سيما طلاب العلم، والتنبيه على خطورة الإقدام على مثل هذه الأعمال، ولعل برنامج حقوق الملكية الفكرية يسفر عن نتائج تطبيقية في الحد من انتشار هذه الظاهرة، وأن تسنّ القوانين المشتملة على عقوبات رادعة ومزجرة؛ حتى يشيع بين أبنائنا الطلاب أن الأمر جدٌّ، ولا هوادة مع مثل هذه الفئات التي تقتات من موائد العلماء، وحتى تشيع أيضًا المصداقية العلمية والفكرية في العالم العربي، وقد طالب الدكتور عوض القوزي في إحدى الفضائيات بتطبيق حد السرقة، لبشاعة ما وقف عليه من نماذج، وكنت أتمنى ضم صوتي لصوته وهو من شيوخي - بالجالسة - إلا أنني أخالفه الرأي لسبب يسير، وهو أن مثل هذه الأمور لا بد من أن يكون المستند فيها هو الشرع، وليس أمرًا آخر، وقاعدة التشريع تنص على أن ما لا حد فيه فجزاؤه أمر تعزيري يقدر لكل حالة بقدرها، ويكون التشهير بهؤلاء من العقوبات التعزيرية، كما قال العلامة بكر أبو زيد. كما يجب أن يفعل دور القضاء في البت وبسرعة في مثل هذه القضايا الشائكة حتى لا يصل الحال بالسارق إلى درجة الفجور في المجاهرة بالسرقة، وبالمسروق إلى أن يصل إليه شعور باليأس على عدم قدرة المجتمع و القضاء في المحافظة على حقوقه الأدبية والفكرية.

•أستاذ النحو والصرف والعروض المساعد بجامعة الملك عبد العزيز
Abeed1974@hotmail.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com